

[572-7174] حكم إخراج الزكاة على دفعات خلال الحول -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

نسأل الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل هل يجوز دفع الزكاة مقدما على شكل دفعات وفي نهاية الحول يدفع الباقي دفعة واحدة الزكاة تدفع على الفور على المحتاجين الموجودين ولا ينتظر فيها - [00:00:00](#)

تاجين في المستقبل بل يدفعها على المحتاجين الموجودين في وقت وجوب الزكاة في وقت وجوب الزكاة وإذا كان عنده مبلغ يبي يعطيه شخص ولو يعطيه إياه دفعة واحدة يخشى انه يفسده - [00:00:18](#)

لانه سيء التصرف وربما في هذه الحالة انه يعطيه إياه شيئا فشيئا لئلا يفسده نعم - [00:00:34](#)